

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٩٥٢ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء بعض المحاكم الابتدائية وتعديل مسمى و اختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١٠/١١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة بنى مزار الجزئية وأممية بنى مزار الكلية «المدنية والجنائية» إلى مجمع محاكم بنى مزار الكائن طريق مصر / أسوان الزراعي اعتباراً من ٢٠١٥/١٠/١٧ ، بدلاً من المقر الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/١٠/١٧

صدر في ٢٠١٥/١٠/١١

وزير العدل

المستشار / أحمد الرزند